

# مِنْ أَدَبِ الإِسْلَامِ

رِسَالَةٌ تَوْجِيهِيَّةٌ سُلُوكِيَّةٌ تَتَّصِلُ بِحَيَاةِ المُسْلِمِ أَوْثَقَ اتِّصَالٍ




بقلم

عبد الفتّاح أبو غدّة

وُلِدَ سَنَة ١٣٣٦ وتُوُفِّيَ سَنَة ١٤١٧

رَحِمَهُ اللهُ تعالى

اعتَنَى بإخراجِهِ وطباعَتِهِ

سلمان عبد الفتّاح أبو غدّة



دَارُ البَشَائِرِ الإِسْلَامِيَّةِ

الأَدبُ وسيلةٌ إلى كلِّ فضيلةٍ
والْتزامُ الأَدبِ مَرْقَاةٌ إلى أعلى الرُّتَبِ

من أدب الإسلام

الطبعة الأولى ١٤١٢هـ
الطَّبعةُ الثَّانيةُ ١٤١٣هـ
الطَّبعةُ الثَّالثةُ ١٤١٤هـ
الطَّبعةُ الرَّابعةُ ١٤١٦هـ
الطَّبعةُ الخامسةُ ١٤١٧هـ
الطَّبعةُ السَّادسةُ ١٤٢١هـ
الطَّبعةُ السَّابعةُ ١٤٢٥هـ
الطَّبعةُ الثَّامنةُ ١٤٢٧هـ
الطَّبعةُ التَّاسعةُ ١٤٣١هـ
الطَّبعةُ العاشرةُ ١٤٣٦هـ

شركة دار البشائر الإسلامية
للطباعة والنشر والتوزيع ش.م.م.

أسسها الشيخ رمزي دمشقية رحمه الله تعالى
سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م

بيروت - لبنان - ص.ب: ١٤/٥٩٥٥
هاتف: ٠٠٩٦١١/٧٠٢٨٥٧ فاكس: ٠٠٩٦١١/٧٠٤٩٦٣
email: info@dar-albashaer.com
website: www. dar-albashaer.com


ISBN 978-614-437-228-9

الإسلام ذوق

# مِنْ أَدَبِ الإِسْلَامِ

رِسَالَةٌ تَوْجِيهِيَّةٌ سُلُوكِيَّةٌ تَتَّصِلُ بِحَيَاةِ المُسْلِمِ أَوْثَقَ اتِّصَالٍ


بقلم

عبد الفتّاح أبو غدّة

وُلِدَ سَنَة ١٣٣٦ وَتُوُفِّيَ سَنَة ١٤١٧
رَحِمَهُ اللهُ تعالى

اعتنى بإخراجِهِ وطباعتِهِ

سلمان عبد الفتّاح أبو غدّة



مكتب المطبوعات الإسلامية

دار البشائر الإسلامية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله رب العالمين بأفضلِ مَحامدِ الثناءِ عليه والتعظيم، والصلاةُ والسلامُ على سيدنا ونبينا محمدٍ بأكرمِ ما صَلَّى عليه خالقُهُ الكريم، وعلى آله وصحبه وأَتْبَاعِه الطيبين الأبرار، المُتَّبِعين لهَدْيِهِ وآدابِهِ المتقين الأطهار، اللهم ارزقنا اتِّباعَهُم في القولِ والعمل، وأمِتْنَا على سُنَّتِهم وحُبِّهم عندَ انتهاءِ الأجَل.

أما بعدُ فهذه رسالة لطيفة سَمَّيْتُها: (من أدب الإسلام)[1]، جمعتُ فيها جُمَلاً مختارةً من أدب الإسلام

---

(١) هذه الرسالة: «من أدب الإسلام»، طُبعَتْ سبعَ مرات بآخر «رسالة المسترشدين» للإمام الحارث المُحاسِبِي موجزةً في سبع صَفَحات، وهذه الطبعةُ الموسَّعَةُ المستقلَّة هي الأولى، أرجو من الله تعالى أن يَكتُبَ لها النفعَ والقبولَ بمَنِّهِ وكرمه وإحسانِه.

(تنبيه): الأحاديث في هذه الرسالة إما حديث صحيح أو حديث حسن.

الحَنيف، رأيتُ كثيراً من إخواني وأحبابـي يَغفُلُون عنها ويُخطئون معرفتَها رجالاً ونساءً، فأردت بَجَمْعِها تذكيرَهم بها، ولست بأحسنَ منهم فيها، ولا بأغنى منهم عنها، وإنما هو التواصي بالحق وبالصبر، وامتثالُ صريح الأَمْر: ﴿وذكِّرْ فإنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ المؤمنين﴾. نفعني الله وإياهم بالذكرى وبهذه الرسالة وسِوَاها، وتولَّانا بعنايته وهدايتِهِ في الدنيا والآخرة، وهو الذي يتولَّى الصالحين.

في الرياض ١ من المُحرَّم سنة ١٤١٢

وكتبه

عبد الفتاح أبو غدة

# الإسلام ذوق
# والأدب عنوان الكمال

إنَّ للإسلام الحنيف آداباً وفضائل كثيرة، تَدخُلُ في كل شأن من شؤون الحياة[1]، كما تشمل الكبيرَ والصغير، والرجل والمرأة، فـ «إنَّ النساء شقائقُ الرجال»، كما قال النبي صلَّى الله عليه وسلَّم[2]، فما يُطلَبُ من الرجل من

---

(١) حتى في أدنى الأمور شأناً، كدخول بيت الخلاء والخروج منه، وكيفيةِ الجلوس فيه، وكيفيةِ الاستنجاءِ، قال بعضُ المشركين للصحابي الجليل سلمان الفارسي رضي الله عنه: ـ مَغيظاً مستهزئاً به ـ: «لقد علَّمكم نبيكم كلَّ شيء حتى الخِراءةَ ـ أي أدَبَ التخلي والقعودِ عند قضاء الحاجة ـ، قال: أجَلْ، لقد نهانا نبيُّنا صلَّى الله عليه وسلَّم أن نستقبِلَ القِبلة لِغائطٍ أو بول، أو أن نستنجيَ باليمين، أو أن نستنجيَ بأقلَّ من ثلاثة أحجار...». الحديث، رواه الإمام مسلم ٣:١٥٢ في كتاب الطهارة في (باب الاستطابة)، وأبو داود والترمذي والنسائي وابنُ ماجه في كتاب الطهارة أيضاً واللفظ هنا لمسلم.

(٢) رواه أبو داود ١:١٦٢، عن عائشة رضي الله عنها في كتاب الطهارة في (باب الرجل يجدُ البَلَّة)، والترمذي ١:١٢٧، والإمام أحمد في «المسند» ٦:٢٥٦. ولفظه عنده وعند أبي داود: =

أدب الإسلامُ يُطلَب من المرأة، فإنهما يكوِّنانِ المجتمعَ المسلم، وبهما يُعرَضُ الإسلامُ ويُعرَف.

وتلك الآداب قد دعا الإسلامُ إليها، وحضَّ عليها، لتكامل الشخصية المؤمنة، وتحققِ الانسجام بين الناس، ولا ريب أن التحلِّيَ بتلك الآداب والفضائل مما يزيد في جمال سلوك المسلم، ويُعَزِّزُ محاسنَه، ويُحبِّبُ شخصيتَهُ، ويُدنيه من القلوبِ والنفوس.

وهذه الآداب المذكورة هنا من لُبَاب الشريعة ومقاصدها، فليس معنى تسميتها (آداباً) أنها على طَرَف الحياة والسلوك، يُخيَّرُ الإنسانُ في فعلها وتركها، أو الأولى فعلُها.

---

= «نَعَمْ إنَّما النساءُ شقائق الرجال»، وعند الترمذي: «نعم إنَّ النساءَ شقائق الرجال». قال الإمام الخَطَّابـي: أي النساءُ نظائرُ الرجال وأمثالُهم في الخَلْق والطباعِ والأحكامِ الشرعية، إلا ما قام الدليلُ على تخصيص الرجالِ أو النساءِ به.

قال الإمام القَرَافيُّ في كتابه «الفروق»[١] وهو يتحدث عن موقع الأدب، من العمل، وبيانِ أنه مقدَّمٌ في الرتبة عليه: «**واعلم أن قليلَ الأدب، خيرٌ من كثير من العمل،** ولذلك قال رُوَيْم ــ العالمُ الصالح ــ لابنه: يا بُنَيَّ اجعَلْ عملَك مِلْحاً، وأدبَك دَقِيقاً. أي استكثِرْ من الأدب حتى تكون نسبتُهُ في الكثرة نسبةَ الدقيق إلى المِلح ــ في العجين ــ، **وكثيرُ الأدب مع قليلٍ من العملِ الصالح خيرٌ من العمل مع قلةِ الأدب**». انتهى.

قلت: وإذا رُؤي في بعض هذِهِ الآداب شيء من البساطة أو البداهة، فلا غرابة في التنبيه إليها، فإنَّ نَفَراً غيرَ قَليل منا، يقع منه الخطأ في مثل تلك البَدَهِيَّات، فيَغمِزُ بذلك من شخصيته المسلمة، التي ينبغي أن تكون متميزةً بجمالها وكمالها وسِماتِها، كما أرشد إلى ذلك قولُ سيدنا رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم[٢]، وكان معه بعض

---

(١) ٣: ٩٦ و ٤: ٢٧٢.

(٢) سُئل العلامة الفقيه الإمام مفتي فاس وعالمها عبدُ الله =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= العَبْدُوسيّ الفاسي، المتوفى سنة ٨٤٩ رحمه الله تعالى، عن زيادة لفظة (سَيِّدنا) عند ذكر اسم نبيِّنا محمدٍ صلَّى الله عليه وسلَّم في صِيَغ الأذكار الواردةِ بلفظِها عنه، وعن ذكرها في الصيغ المرتَجَلةِ التي لم تَرد بلفظِهِ عليه الصلاة والسلام، فأجاب بما يلي:

ينبغي أن لا يزاد فيها ــ أي في الصِّيَغ الواردة بلفظِها عنه ــ ولا يُنقَصَ منها، فإنْ زاد فيها: سيدَنا ومولانا فجائز، لأن صلَّى الله عليه وسلَّم أتَى بها تعليماً لهم حين قالوا له: إنَّ الله سبحانه أَمَرنا أن نصلي عليك، فكيف نصلي عليك؟ وأما الصلاةُ المرتَجَلَةُ التي لم تَرِد بلفظِهِ فتَزِيدُ فيها سيدَنا ومولانا محمداً، إذ هو سيدُنا ومولانا صلَّى الله عليه وسلَّم».

«وسئل العلامة، الفقيه الإمام القاضي قاسم العُقْبَاني التِّلِمْسَاني المتوفى سنة ٨٥٤ رحمه الله تعالى، عن ذلك أيضاً، فأجاب بما يلي: أفضَلُ الأذكار ما جِيءَ به على الوجه الذي وَصَفَهُ صاحبُ الشريعة، ولكنْ ذكرُ نبينا صلَّى الله عليه وسلَّم بالسِّيادةِ وما أشبهَها من الصفاتِ التي تَدلُّ على التعزيرِ ــ أي التعظيم ــ والتوقير ليس بممنوع، بل هو زيادةُ عبادةٍ وإيمانٍ، ولا سيما بعدَ ثبوت قوله صلَّى الله عليه وسلَّم: «أنا سَيِّدُ وَلَدِ آدَم» ــ في «الصحيحين» وغيرهما ــ، إذْ ذِكْرُهُ صلَّى الله عليه =

الصحابة الكرام، فقال لهم: «إنكم قادمون على إخوانكم، فأحسِنوا لباسَكم، وأصلِحوا رِحالكم، حتى تكونوا كأنكم شامَةٌ في الناس[١]، فإنَّ الله لا يُحبُّ الفُحشَ ولا التفحُّشَ».

رواه أبو داود والإمام أحمد والحاكم في «المستدرك» عن سهل بن الحنظلية رضي الله عنه[٢].

---

= وسلَّم بسيِّدِنا بعدَ ورودِ هذا الخبر: إيمانٌ بهذا الخبر. وكلُّ تصديقٍ بما جاء به المصطفى صلَّى الله عليه وسلَّم فهو إيمانٌ وعبادة». انتهى من كتاب «المِعْيَار المُعْرِب» للإمام أحمد بن يحيى الوَنْشَرِيسي رحمه الله تعالى ١١ : ٨١.

(١) الشَّامَةُ: الخَالُ وهو نُكتَةٌ سوداءُ في الوجه، وتكونُ في الجسد عامةً، والمراد هنا أن يكونوا ظاهرين بجمالهم ونظافتهم وطِيب رائحتهم وحُسنِ مظهرهم، كما يظهر الخالُ في الوجه الجميل فيزيدُهُ جمالاً وحُسناً.

(٢) رواه أبو داود ٤ : ٣٤٩، في كتاب اللباس في (باب ما جاء في إسبال الإزار)، والإمام أحمد في «المسند» ٤ : ١٨٠، والحاكم في «المستدرك على الصحيحين» ٤ : ١٨٣، في كتاب اللباس، واللفظ المذكور له، والحديث عنده مختصر، وهذا الحديث جزء من حديث =

فينبغي للمسلم أن يُعرَف: أنه مسلم من حُسن زِيِّه، وتناسقِ هيئته، ورُواءِ مظهره، والله الهادي إلى سواء السبيل.

١ ــ إذا دَخلتَ دارك أو خرجتَ منها، فلا تدفع بالباب دفعاً عنيفاً، أو تدعه ينغلق لذاته بشدة وعنف، فإن هذا منافٍ للطفِ الإسلام الذي تتشرف بالانتساب إليه، بل أغلقه بيدك إغلاقاً رفيقاً، ولعلك سمعت ما روته السيدة عائشة رضي الله عنها من قول رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: «إنَّ الرِّفقَ لا يكون في شيءٍ إلاَّ زانه، ولا يُنزَعُ من شيء إلاَّ شانه». رواه مسلم.

---

= طويل، أوَّلُه قولُه صلَّى الله عليه وسلَّم: «سبحان الله لا بأسَ أن يؤجَر ويُحمَد...». ولفظُ الجزء المذكور هنا عند أبـي داود والإمام أحمد هكذا: «... فأصلحوا رحالكم، وأصلحوا لباسكم»، أي بلفظ (أصلحوا) في الموضعين.

و (الرِّحَالُ) هنا: جمعُ رَحْل، وهو ما يوضع على ظهر الدابة، لركوبها وزينتها واستراحة الراكب عليها.

٢ ـ إذا دخلتَ بيتك أو خرجت منه، فسلِّم على من فيه من أهلك من ذكر أو أنثى، بتحية المسلمين وعنوان الإسلام: (السلام عليكم ورحمة الله وبركاته)، ولا تَعدِل عن هذه التحية الإسلامية إلى غيرها من (صباح الخير) أو (مرحباً) أو نحوِهما، فإنَّ عدولك عنها إلى غيرها إماتةٌ لها، وهي شعار الإسلام وعنوان المسلمين الذي رسمه لهم رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم بقوله وفعله، وعلَّمه لخادمه الجليل أنس، قال أنس رضي الله عنه: قال لي رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: «يا بُنيَّ، إذا دخلتَ على أهلك فسَلِّم، يكونُ بركةً عليك وعلى أهلك». رواه الترمذي.

وقال قتادة أحدُ أعلام التابعين الفضلاء: إذا دخلت بيتك فسلِّم على أهلك، فهم أحقُّ من سلَّمتَ عليهم. وقال أبو هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: «إذا انتهَى أحدُكم إلى المجلس فليسلم، فإذا أراد أن يقوم فليسلم، فليست الأولى بأحقَّ من الآخِرَة». رواه الترمذي.

٣ ـ إذا دخلت دارك، فأشعِر من فيها بدخولك قبل وصولك إليهم، لئلا يرتاعوا بمفاجئتك، أو تكونَ كالمتخوِّن الفاحِصِ لهم. قال أبو عُبَيدَة عامر بن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: كان أبـي ـ عبد الله بن مسعود ـ إذا دخل الدار استأنس ـ أي أشعر أهلها بما يؤنسهم ـ وتكلَّم ورفع صوته حتى يستأنسوا.

وقال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى: إذا دخل الرجلُ بيتَه، استُحِبَّ له أن يَتنحنَحَ أو يُحرِّك نعليه. قال عبد الله ابن الإمام أحمد: كان أبـي إذا دخل ـ أي رَجَع ـ من المسجد إلى البيت، يَضْرِبُ برجله قبل أن يدخل الدار، حتى يُسمَعَ ضَرْبُ نَعْلِه لدخوله إلى الدار، وربما تَنحنَحَ، ليُعلِمَ من في الدار بدخوله.

ولهذا جاء في «الصحيحين» عن جابر أن رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم «نَهى أن يَطرُقَ الرجلُ أهلَه لَيْلاً ـ أي أن يأتيهم ليلاً من سفر أو غيره على غفلة كأنه ـ ، يَتخوَّنهم أو يَلتمِسُ عَثَراتِهم».

٤ ـ إذا كان بعضُ أهلِك قارّاً في حُجرته من دارك، وأردتَ الدخول عليه فاستأذن، لئلا تراه على حالٍ لا يُحبُّ أو لا تُحِبُّ أن تَراه عليها، سواءٌ كان من الحلائل أو المحارم أو غيرِهم كأمك أو أبيك أو بناتك أو أبنائك.

روى الإمام مالك في «الموطأ»[1]، عن عطاء بن يسار مرسَلاً: «أن رجلاً سأل رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم فقال: أستأذِنُ على أُمِّي؟ فقال: نعم، فقال الرجل: إني معها في البيت، فقال رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: استأذِنْ عليها، فقال الرجل: إني خادمها، فقال رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: استأذِنْ عليها، أتُحِبُّ أن تَراها عُرْيانة؟! قال: لا، قال: فاستأذِنْ عليها».

وجاء رجل إلى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، فقال له: أستأذِنُ على أمي؟ فقال له: ما على كل أحيانِها تُحِبُّ أن تَراها. وقالت زينب زوجةُ عبد الله بن مسعود: كان

---

(١) ٢: ٩٦٣ في كتاب الاستئذان.

عبد الله إذا جاء من حاجة فانتهى إلى الباب، تنحنح كراهةَ أن يَهجُم منا على أمْرٍ يَكْرَهُه. وفي رواية عند ابن ماجه في آخر كتاب الطب: «كان عبد الله إذا دخل تنحنح وصوَّت». وسأل رجل حُذَيفة بن اليمان رضي الله عنه فقال: أستأذِنُ على أمي؟ قال: نعم، إن لم تستأذن عليها رأيتَ ما تكرَهُ.

وقال التابعي ابنُ الصحابي موسى بن طلحة بن عُبَيد الله رضي الله عنهما: دخلتُ مع أبي على أمي، فدَخَل واتَّبعتُه، فالتفَتَ فدَفَع في صدري حتى أقعدني على الأرض! وقال: أتدخل بغير إذن؟!. وقال نافع مولى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: كان ابن عمر إذا بلَغَ بعضُ ولدِهِ الحُلُمَ ــ أي مبلغَ الرجال ــ عَزَله ــ أي أفرده عن حُجرته ــ فلم يَدخل على ابن عمر إلاَّ بإذن.

وحكَى ابنُ جُرَيج عن عطاء بن أبي رَبَاح، قال: سألتُ ابن عباس رضي الله عنه: أستأذِنُ على أُخْتَيَّ؟ قال: نعم، قلت: إنهما في حِجري ــ يعني في بيتي وعُهْدتي ــ وأنا أَمُونهما وأُنفِقُ عليهما؟ قال: أتُحِبُّ أن تَراهما عُرْيانَتَيْنْ؟! ثم

قرأ: ﴿وإذا بلَغَ الأطفالُ منكم الحُلُمَ فلْيَستَأْذِنوا كما استأذَنَ الذين مِن قَبْلِهم﴾[1]، قال ابنِ عباس: فالإذنُ ـ أي الاستئذانُ ـ واجبٌ على الناسِ كلِّهم.

وقال ابن مسعود: يَستأذن الرجلُ على أبيه وأُمِّه، وأخيه وأُختِه. وقال جابر رضي الله عنه: يَستأذن الرجلُ على وَلَدِه وأُمِّه وإن كانت عجوزاً، وأخيه وأختِه وأبيه. رَوَى أكثر هذه الآثار البخاريُّ في كتابه «الأدب المفرد»، وذَكَر بعضَها ابنُ كثير في «تفسيرِه» عند هذه الآيةِ الكريمة السابقةِ الذكر.

٥ ـ إذا طرقتَ باب أخيك أو صديقك أو بعضِ مَعارفك، أو أحدٍ تقصِدُه، فدُقّ الباب دقاً رفيقاً يُعَرِّفه وجودَ طارق بالباب، ولا تَدُقَّهُ بعنف وشدَّة كدقِّ الظَّلَمة والزَّبانِيَة فترِوِّعَه وتُخِلَّ بالأدب، جاءت امرأة إلى الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه، لتسأله عن شيء من أمور الدين، ودَقَّتْ عليه البابَ دقاً فيه بعضُ العنف، فخرج وهو يقول: هذا دَقُّ الشُّرَط ـ جمع شُرْطِي ـ.

(١) من سورة النور، الآية ٥٩.

وقد كان الصحابة يقرعون باب رسول الله صلّى الله عليه وسلَّم بالأظافر. رواه البخاري في «الأدب المفرد» أدباً منهم مع رسول الله صلّى الله عليه وسلَّم.

وهذا الدَّقُّ اللطيفُ الرفيق مطلوبٌ فيمن كان جلوسُه قريباً من بابه، وأما من بَعُد عن الباب فيُقرَعُ عليه قرعاً يَسمعه في مكانه من غير عنف، وسبق ذكر الحديث الشريف: «إنَّ الرفق لا يكونُ في شيءٍ إلا زانه، ولا يُنزَعُ من شيءٍ إلا شانه». وقال أيضاً عليه الصلاة والسلام: «من يُحرَمِ الرفقَ يُحرمِ الخيرَ كلّه». رواه مسلم.

وينبغي أن تَجعل بين الدَّقّتين زمناً غيرَ قليل، ليَفرُغَ المتوضىء من وضوئه في مَهَل، ولينتهيَ المصلي من صلاته في مهل، وليفرغَ الآكلُ من لقمته في مهل. وقدَّر بعضُ العلماء الانتظارَ بين الدَّقَّتَينِ بمقدار صلاةِ أربع ركعات، إذ قد يكون في بدء طرقك الباب قد بدأ بصلاتها.

وإذا طرقت ثلاثَ مرات متباعدة، ووقع في نفسك أنه

لو كان غيرَ مشغول عنك لخرج إليك، فانصرف فقد قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: «إذا استأذن أحدُكم ثلاثاً فلم يُؤذَن له فلينصرف». رواه البخاري ومسلم.

ولا تقف عند استئذانك أمام فتحة الباب، ولكن خذ يَمْنة أو يَسْرة، فقد «كان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم إذا أتى بابَ قوم لم يستقبله من تلقاء وجهه، ولكن من رُكنِه الأيمن أو الأيسر». رواه أبو داود.

٦ ــ إذا طرقت باب أحد من إخوانك، فقيل لك: من هذا؟ فقل: فلان باسمِك الصريح الذي تُعرَف به، ولا تقل: واحد، أو أنا، أو شخص، فإنَّ هذه الألفاظ تفيد السائل مِن خلفِ الباب معرفةً بالشخص الطارق، ولا يصحُّ لك أن تعتمد على أن صوتك معروف عند من تطرق عليه، فإن الأصوات تلتبس وتشتبه، وإنَّ النغمة تُشبِهُ النغمة، وليس كلُّ من في الدار التي تطرق بابها يَعرفُ صوتك وحِسّك، أو يُميِّزُهُ، والسَّمْعُ في تمييزه الأصوات يُخطىء ويصيب.

وقد كره النبي صلَّى الله عليه وسلَّم قولَ الطارق: (أنا)، لأنها لا تفيد شيئاً، روى البخاري ومسلم «عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: أتيت النبي صلَّى الله عليه وسلَّم فدقَقْتُ الباب، فقال: من هذا؟ فقلت: أنا، فقال النبي صلَّى الله عليه وسلَّم: أنا أنا؟! كأنه كَرِهَها»[1].

ولهذا كان الصحابة رضي الله عنهم يُسمون أنفسَهم إذا قيل لهم: من هذا؟ روى البخاري ومسلم «عن أبي ذر

---

(١) ومن طريف الوقائع ما جاء في «تهذيب الكمال» لِلمِزِّي، و«سِيَر أعلام النبلاء» للذهبي، في ترجمة الإمام المحدِّث أبي نُعَيم الفَضْل بن دُكَين، الكوفي، المولود سنة ١٣٠، والمتوفى سنة ٢١٩ رحمه الله تعالى:

«كان أبو نُعَيم ذا دُعَابة، فرَوَى عليُّ بن العباس المَقَانِعي، سمعتُ الحُسَين بن عَمْرو العَنْقَزِيَّ يقول: دَق رجل على أبي نُعَيم الباب، فقال: من ذا؟ قال: أنا، قال: من أنا؟ قال: رجلٌ من وَلَدِ آدم، فخرج إليه أبو نعيم وقبَّلَه، وقال: مرحباً وأهلاً، ما ظَنَنْتُ أنه بَقِيَ من هذا النَّسْلِ أحد».

رضي الله عنه قال: خرجت ليلة من الليالي، فإذا رسول الله صلَّ الله عليه وسلَّم يمشي وحده، فجعلت أمشي في ظل القمر، فالتفَتَ فرآني، فقال: من هذا؟ فقلت: أبو ذر».
وروى البخاري ومسلم أيضاً «عن أم هانىء أخت سيدنا علي وابنةِ عم النبي ﷺ رضي الله عنها قالت: أتيتُ النبي صلَّ الله عليه وسلَّم وهو يغتسل، وفاطمةُ تَستُرُه، فقال: من هذه؟ فقلت: أنا أُمُّ هانىء».

٧ ــ إذا زرت أحدَ إخوانك دون موعد، أو على موعد سابق منه، فاعتذَرَ لك عن قبول زيارتك له، فاعذُرْه، فإنه أدرى بحالِ بيته وملابساتِ شأنه، فقد يكون جَدَّ لديه مانعٌ من الموانع الخاصة، أو حَصَل عنده من الحرج: ما لا يسمح له باستقبالك وقتئذٍ، فله أن يعتذر لك دون تحرج. قال التابعيُّ الجليلُ قتادةُ بنُ دِعَامةَ السَّدُوسيّ: ولا تَقِفَنَّ على باب قوم رَدُّوك عن بابهم، فإنَّ لك حاجات، ولهم أشغالاً، وإنهم أولى بالعذر.
وكان الإمام مالك يقول: ليس كلُّ الناسِ يَقدِرُ أن

يتكلم بعذره. ولذا كان من أدب السلف عند زيارتهم، أن يقول الزائر للمزور: (لعله بدا لك مانع)، تمهيداً لبسط العذر من المزور فيما لو اعتذر.

ولأهمية هذا الأدب، واقتلاع ما قد يَعلقُ ببعض النفوس من جَرَّاء الاعتذار، نَصَّ الله تعالى عليه في كتابه الكريم، فقال في مَعرِض الزيارة والاستئذان والدخول: ﴿وإنْ قِيلَ لكُمُ ارجعوا فارجِعُوا هو أزكى لكم﴾(١).

وفي هذا الأدب القرآني العظيم مندوحة عمّا يقع فيه بعضهم، حين يُحرَج بزيارة من لا يرغب بلقائه، فيُضطَرُّ إلى الإخبار بعدم وجوده في البيت، ويكون هو فيه، فيقع منه الكذب، ويَتعلَّمُ صغارُه منه ذلك الخُلُقَ المكروهَ أيضاً، وقد ينجُمُ عن سلوكه هذا العداوةُ والإِحَنُ في الصدور.

والهَدْيُ القرآني الكريم جنَّبَنا الوقوعَ في ذلك كله، إذ جعل بوسع المزور أن يتلطف بالاعتذار لأخيه، وطلَبَ من

---

(١) من سورة النور، الآية ٢٨.

أخيه أن يقبل عذره: ﴿وإنْ قِيلَ لكم ارجعوا فارجعوا هو أزكى لكم﴾.

٨ ـ عندما تستأذنُ على بيت غيرك لتَدخل إليه، حافِظْ على بصرك من أن يقع على داخلِ الدار أو عَوْرَةٍ فيها، فإن ذلك عيبٌ وإساءة، رَوَى أبو داود والطبراني «عن سَعْد بن عُبَادة رضي الله عنه قال: جاء رجل فقام على باب النبي صلَّى الله عليه وسلَّم يَستأذِنُ مستقبِلَ الباب، فقال له النبي صلَّى الله عليه وسلَّم: هكذا عنك ـ يعني نحَّاه وأَمَرَه بالتباعد قليلاً عن مواجهة فتحةِ الباب ـ، ثم قال له: فإنما الاستئذان من أجل النظر».

وروى البخاري في «الأدب المفرد»: «عن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: لا يَحِلُّ لامرىء أن ينظر إلى جوفِ بيتٍ حتى يَستأذن، فإن فَعَلَ فقد دَخَل». أي إن نَظَر قبل أن يَستأذن، صار في حكم الداخل بلا استئذان! وهو محرَّم عليه.

ورَوَى البخاري أيضاً في «الأدب المفرد» وأبو داود

والترمذي «عن أبـي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: إذا دَخَلَ البصَرُ فلا إِذْنَ لـه». وروى البخـاري أيضاً فيه عن عَمَّـار بن سعيـد التُّجِيبِـيّ قـال: قـال عمر بـن الخطاب رضي الله عنـه: من ملأ عينَه من قاعَةِ بيتٍ ـ أي ساحتِه وداخلِه ـ قبل أن يؤذَنَ له، فقد فَسَق.

ورَوَى البخاري ومسلم وغيرهما «عن سَهْل بن سعد رضي الله عنه قال: اطَّلَع رجلٌ من جُحْرٍ ـ أي ثَقْب أو خُرْق ـ في حُجَر النبـي صلَّى الله عليه وسلَّم، ومع النبـي صلَّى الله عليه وسلَّم مِدْرَىً يَحُكُّ به رأسَه(١)، فلما رآه رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم قال: لو أعلم أنك تَنظُرُ لطعنتُ به في عينك! إنما جُعِلَ الاستئذانُ من أجل البصر».

٩ ـ عندما تزور بيت أخيك ـ أو تدخل بيتك ـ كن

---

(١) المِدْرَى: عُودٌ من خشب أو حديد، يُعملَ على شكل سِنٍّ من أسنان المشط وأطولَ منه. يُسوَّى به الشَّعْرُ الكثيرُ المتلبِّد، ويَستعمله من لا مُشْطَ له بدلاً عن المشط.

لطيفاً في مدخلك ومخرجك، غاضّاً طَرْفَك وصوتك، واخلع حذاءك في محله، وصُفَّ نعليك أثناء خلعهما، ولا تدعهما هكذا وهكذا، ولا تَنس آدابَ لُبس الحذاء وخلعِه: تَلْبَسُ اليُمنى أولاً، وتخلع اليُسرى أولاً، قال سيدنا رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: «إذا انتعل أحدُكم فليبدأ باليمين، وإذا انتزَعَ فليبدأ بالشِّمال، ولتكن اليُمنى أوَّلهما تُنْعَل وآخِرَهُمَا تُنزَع». رواه مسلم وغيره.

وقبل الدخول إلى بيتك أو بيت أخيك انظر في نعليك، فإذا رأيت فيهما شيئاً من آثار الطريق فأمِطْه عنهما، وادلكهما في الأرض لينزاح عنهما ما عَلِقَ بهما، فإنَّ الإسلام دين النظافةِ واللطافةِ.

١٠ ــ لا تُنازِعْ مُضيفك أو أَخاك في المكان الذي يُجلسك فيه من منزله، بل لا تجلس إلَّا حيث يُجلسك، فلعلك ــ إن جلست كما تريد ــ تجلس إلى مكان فيه إطلال على عورة من عورات الدار، أو فيه إحراج لساكنيها، فعليك بامتثال ما يأمرك به مضيفك، واقبل ما يكرمك به أيضاً،

ففي خبر إسلام الصحابيِّ الجليل عَدِيّ بن حاتم الطائي رضي الله عنه: «أنه قَدِمَ على النبي صلَّى الله عليه وسلَّم، فأكرمه بالجلوس على وسادة، وجَلَس رسولُ الله صلَّى الله عليه وسلَّم على الأرض.

قال عَدِيٌّ: ثم مَضَى بي رسولُ الله صلَّى الله عليه وسلَّم، حتى إذا دَخَلَ بيتَهُ، تناوَلَ وِسادةً من أُدُم[١] مَحْشُوَّةً ليفاً، فقَذَفَها إليَّ فقال: اجلِسْ على هذه، قلتُ: بل أنت فاجلِسْ عليها، قال: بل أنت، فجلستُ عليها، وجلَسَ رسولُ الله صلَّى الله عليه وسلَّم بالأرض». نقله الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية»[٢].

ودخل خارجة بن زيد على ابن سيرين زائراً له، فوجد ابنَ سيرين جالساً على الأرض إلى وسادة، فأراد أن يجلس

---

(١) أُدُم بضمتين، ويجوزُ: أَدَم بفتحتين، أي وسادة من جلد.

(٢) ٥: ٦٤ عن «سيرة ابن إسحاق»، وهو في «سيرة ابن هشام» ٤: ٢٤٨.

معه وقال له: قد رضيتُ لنفسي ما رضيتَ لنفسك، فقال ابنُ سيرين: **إني لا أرضى لك في بيتي بما أرضى به لنفسي، فاجلِسْ حيث تؤمر.**

ولا تجلسْ في مكانِ صاحب المنزل إلَّا إذا دعاك إلى الجلوس فيه، فقد قال سيدنا رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: «لا يَؤُمَّنَّ الرجلُ الرجلَ في سُلْطَانِهِ ـ أي منزله ومكانِ سُلْطَتِه ـ ، ولا يَقْعُدْ في بيته على تَكْرِمَتِه إلَّا بإذنه». رواه مسلم. والتكرمة: الموضعُ الخاصُّ لجلوس صاحب البيت من فِراش أو سرير أو نحوهما.

١١ ـ إذا دخلتَ بيتَ أخيك أو صدِيقِك، وأَقعَدَك فيه، أو أنامَك فيه، فلا تتفقَّدْهُ ببصرِك تفقُّدَ الفاحصِ الممحِّص، بل غُضَّ بصرَك في أثناءِ قعودِك أو مَنامِك فيه، قاصِراً نظَرَك على ما تَحتاجُ إليه فحسب، ولا تَفْتَحْ مُغْلَقاً من خِزانةٍ، أو صُندوق، أو مِحفظة، أو صُرَّةٍ ملفوفة، أو شيءٍ مستور، فإنَّ هذا خلافُ أدب الإسلامِ والأمانةِ التي خَوَّلك بها أخوك أو مُحبُّك دُخولَ بيتِهِ والمُقامَ عنده، فاعرِفْ لزيارتك

آدابَها، واسلُك لحُسن المعاشرة أبوابَها، تزدَدْ عند مضيفِك حُباً وأدَباً، واللَّهُ تعالى يرعاك ويتولاك.

١٢ ـ وينبغي أن تتخير الوقت الملائم للزيارة، وأن تجلس المُدَّةَ المناسبة التي تتلاقى مع مقامك عند المزور، ومع الحال التي هو عليها، فلا تطل، ولا تثقل، ولا تأت في وقت غير ملائم لزيارته، كوقت الطعام أو النوم أو الراحة أو السكون.

قال الإمام النووي رحمه الله تعالى، في كتابه «الأذكار» في أواخر (بابٌ في مسائلَ تتفرع على السلام): «يستحب ـ للمسلم ـ استحباباً متأكِّداً: زيارةُ الصالحين، والإخوانِ، والجيرانِ، والأصدقاءِ، والأقاربِ، وإكرامُهم، وبِرُّهم، وصِلَتُهم. وضَبْطُ ذلك يَختلف باختلافِ أحوالهم ومَراتِبِهم وفَراغهم، وينبغي أن تكونَ زِيارَتُهُ لهم على وجهٍ لا يكرهونه، وفي وقتٍ يَرْتَضُونه. والأحاديثُ والآثار في هذا كثيرةٌ مشهورة».

١٣ ـ إذا تحدثت عند من تزوره فلا تتحدث إلا بما

يناسب المقامَ مع الإيجاز، وإذا كنت صغيرَ القوم في المجلس، فلا تتكلم إلا إجابة عن سؤال يوجه إليك من أحد الجالسين، أو إلا إذا علمتَ أن حديثك وكلامك سيقع منهم في موقعه، ويَسُرُّهم ويُرضِيهم، ولا تُسهب في الحديث، ولا تَغْفُل عن أدب المقام في هيئة جلوسِك وأسلوبِ كلامِك وخطابك.

١٤ ـ إذا دخلتَ إلى مجلس فابدأ بالسلام على مَنْ فيه جميعاً، وإذا أردتَ المصافحة لمن فيه فابدَأْ بالأفضلْ أو الأعلم أو الأتقى أو الأكبر، أو نحوِ هذا من الصفاتِ المكرَّمةِ شرعاً، ولا تَبْدَأْ بأوَّلِ مَنْ تراه في أوَّلِ الصف ولو كان من جهة اليمين إذا كان مفضولاً، وتَدَع الفاضِلَ أو الأفضلَ، فإنما يُبدَأُ بصاحبِ وَصْفٍ يَفْضُلُ به الحاضرين، فإن لم تَعرف فيه أفضلَهم، أو تساوَوْا بالفضلِ فابدَأْ بأكبرهم، فإن هذا لا يخفى شأنُهُ غالباً، وقد قال رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: «كبِّرْ كبِّرْ». وفي رواية: «كَبِّر الكُبْرَ في السِّنّ»، رواه البخاري ومسلم. و«ابدؤا بالكبراء أو قال:

بالأكابر»، رواه أبو يعلى والطبراني في «الأوسط»[١].

١٥ ـ إذا دخلت مجلساً فلا تجلس بين جليسين، ولكن خُذْ ناحيتَهما يميناً أو يساراً، فقد قال سيدنا رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: «لا يُجلَسُ بين رجلين إلاَّ بإذنهما». رواه أبو داود.

ويستحب لمن جَلَس بين اثنين إذا فَسَحا له وأكرماه بذلك: أن يَجْمع نفسه ولا يتربع. قال ابن الأعرابي: قال بعض الحكماء: اثنان ظالمان: رجلٌ أُهدِيَتْ له نصيحة فاتخذها ذنباً! ورجلٌ وُسِّعَ له في مكانٍ ضَيِّقٍ فقعَد متربعاً[٢].

وإذا جلست إليهما فلا تُلقِ بسمعك إلى حديثهما، إلاَّ إذا كان غير سِرّ ولا خاصٍّ بهما، فإنَّ تطَلُّعَك إلى ذلك عيب

---

(١) عن ابن عباس رضي الله عنه كما في «مجمع الزوائد» للهيثمي ٥:٨١، وقال: «ورجالُ أبـي يعلى رجالُ الصحيح».

(٢) من كتاب «أدب الإملاء والاستملاء» للحافظ السمعاني ص ١٣٢.

في أخلاقك، وسيئة ترتكبها، قال سيدنا رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: «من استَمَع إلى حديث قوم وهم له كارهون صُبَّ في أُذنيه الآنُكُ يوم القيامة». أي الرَّصَاصُ المُذَاب، رواه البخاري وغيره.

واعلم أنه لا يسوغ لك أن تُسارَّ جليسَك بحديث إذا كنتم ثلاثةً، فإنك بهذا توقع على ثالثكما إيحاشاً وانقطاعاً عنكما، فتمرُّ بذهنِه الخواطرُ البعيدة والقريبة، وهذا غير لائق بالمسلمين، ولهذا نَفَى رسولُ الله صلَّى الله عليه وسلَّم هذا الخُلُقَ عن المسلمين نفياً فقال: «لا يَتناجَى اثنانِ بينهما ثالث»، رواه الإمام مالك وأبو داود. ولم يقل: (لا يتناجَ) بصيغة النهي، وإنما قال: (لا يَتَناجَى) بصيغة النفي والخبر، إيذاناً منه بأن هذا الخطأ غيرُ متصور أو غيرُ لائق أن يقع من المسلم حتى يُنهَى عنه، لأنه خطأ يُدرَك بالفطرة. وهذا الحديث رواه مالك وأبو داود عن عبد الله بن عُمَر رضي الله عنه، وقد سئل ابنُ عمر فقيل له: فإذا كانوا أربعة؟ قال: لا يَضرُّك، أي لا بأس حينئذٍ بالمُسارَّة والمناجاة.

١٦ ــ اعرِف للكبير قَدْرَه وحَقَّه، فإذا ماشيته فسِر عن يمينه متأخراً عنه بعضَ الشيء وإذا دخلتَ أو خرجتَ فقَدِّمه عليك في الدخول والخروج، وإذا التقيتَ به فأعطه حقَّه من السلام والاحترام، وإذا اشتركتَ معه في حديث فمكِّنه من الكلام قَبْلَك، واستمع إليه بإصغاء وإجلال، وإذا كان في الحديث ما يدعو للمناقشة فناقِشْه بأدب وسكينة ولُطف، وغُضَّ من صوتك في حديثك إليه، وإذا خاطبته أو ناديته فلا تَنْسَ تكريمَه في الخطاب والنداء.

وإليك بعض الأحاديث والآثار التي تدعو إلى هذا الأدب: جاء أَخَوَان إلى رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم لِيُحدِّثاه بحادثة وقعَتْ لهما، وكان أحدهما أكبَرَ من أَخيه، فأراد أن يتكلم الصغير، فقال له النبي صلَّى الله عليه وسلَّم: «كَبِّر كَبِّر». ــ أي أعط الكبيرَ حقه، ودَعْ لأخيك الأكبرِ الكلام ــ . رواه البخاري ومسلم.

وقال سيدنا رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: «ليس مِنّا من لم يُجِلَّ كبيرَنا، ــ وفي رواية: ليس منا من لم يُوقِّر

كبيرنا ـ ويَرْحَمْ صغيرَنا، ويَعْرِفْ لعالِمنا حَقَّه». رواه الإمام أحمد والحاكم والطبراني عن عُبَادة بن الصامت رضي الله عنه.

١٧ ـ واستمع إلى سيدنا رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم يُعلِّمُ الشباب آدابَ الصحبة والاجتماع، وتقديم الكبير على الصغير، قال الصحابـي الجليل مالك بن الحُوَيرث رضي الله عنه: «أتينا رسولَ الله صلَّى الله عليه وسلَّم ونحن شَبَبَةٌ متقاربون ـ أي شباب متقاربون في السن ـ ، فأقمنا عنده عشرين ليلة، وكان رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم رحيماً رفيقاً، فظَنَّ أننا قد اشتَقْنَا أهلَنا، فسألنا عن من تركنا من أهلنا؟ فأخبرناه، فقال: ارجعوا إلى أهليكم، فأقيموا فيهم، وعَلِّموهم ومُرُوهم، فإذا حَضَرت الصلاةُ فليُؤذِّن لكم أحدُكم، وليَؤمَّكم أكبرُكم». رواه البخاري ومسلم.

وحكى الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله تعالى[١]،

---

(١) في «ذيل طبقات الحنابلة» ١ : ٨٧.

في ترجمة الفقيه (أبي الحسن علي بن مبارك الكَرْخي) المتوفى سنة ٤٨٧، وقد تتلمذ على الإمام الفقيه القاضي أبي يَعْلى الحنبلي شيخ الحنابلة في عصره رحمة الله تعالى عليهما، قال: قال لي القاضي أبو يَعْلى يوماً ـ وأنا أمشي معه ـ: إذا مَشَيْتَ مع من تُعَظِّمُه، أين تمشي منه؟ قلت: لا أدري، قال: عن يمينه، تقِيمُه مَقامَ الإمام في الصلاة، وتُخلِّي له الجانب الأيسر، فإذا أراد أن يَستنثِرَ أو يُزيلَ أذى، جَعَله في الجانب الأيسر(١).

١٨ ـ قدِّم الكبير وذا الفضل في الضيافة والتكريم، فابدأ به قبل غيره، ثم مَنْ على يمينِهِ في المجلس، عملاً واتباعاً لسنة النبي صلَّى الله عليه وسلَّم، ودليلُ ذلك

---

(١) وهكذا السنة أن يبصق المرء عن يساره، جاء عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه كان مريضاً، فبصق عن يمينه أو أراد أن يبصق عن يمينه، فقال: ما بصقتُ عن يميني منذ أسلمتُ، رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح كما في «مجمع الزوائد» للهيثمي ٩: ٣١١.

ـ إضافةً إلى الحديثين السابقين: «كبِّر كبِّر»، و«ليس منا من لم يُوقِّر كبيرَنا»[١] ـ أحاديثُ كثيرةٌ جداً، وإليك جملةً منها:

رَوَى مسلم في «صحيحه»[٢] في (باب آداب الطعام والشراب وأحكامِهما): «عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: كنا إذا دُعِينا مع رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم إلى طعام، لم نَضع أيديَنا حتى يَبدأَ رسولُ الله صلَّى الله عليه وسلَّم فيضَعَ يدَه».

وقد عقد الإمام النووي رحمه الله تعالى، في كتابه «رياض الصالحين»[٣] باباً خاصاً في هذا الموضوع، وأورد فيه

---

(١) يُلاحَظُ أن النبي صلَّى الله عليه وسلَّم أخبر عن المُخلِّ بأدب (توقير الكبير) وما ذَكَره بعدَه في الحديث، بأنه منفيٌّ عن جماعة المسلمين: (ليس منا مَنْ لم يُوقِّرْ كبيرَنا، ويرحمْ صغيرَنا، ويَعرِفْ لعالِمنا حَقَّه)، وما ذاك إلَّا لأهمية وجودِ هذا الأدبِ في حياة الناس وتعامِلهم ومُعاشرتِهم، ولأنَّ الإخلال به مخالفٌ للفطرة، وينشأ عنه الجفاءُ والكراهِيَةُ والإِحَن في الصدور.

(٢) ٣: ١٨٧.

(٣) ص ٢٠٦ من طبعة سنة ١٣٨٠ بالقاهرة.

طائفة كبيرةً من الأحاديث، أقتَصِرُ هنا على ذكرِ أكثرِها، وعنونَهُ بقوله: «بابُ توقيرِ العلماءِ والكبارِ وأهلِ الفضل وتقديمِهم على غيرِهم، ورَفْعِ مَجالِسِهم وإظهارِ مَرْتَبتِهم(١):

(١) قال العلامة ابنُ عَلَّان رحمه الله تعالى، في «دليل الفالحين» ٢ : ٢٠٥، تعليقاً على هذا العنوان الذي عنون به الإمامُ النووي هذا الباب، ما يلي: «توقيرُ العلماء أي تعظيمُهم وإن لم يكونوا من ذوي السِّن. و (الكِبَارِ) أي في السِّنِّ وإن لم يكونوا أهلَ علمٍ. و (أهلِ الفَضْل) من الكرمِ والمُرُوءةِ والشجاعةِ وغيرِها من خِصال الكمال، التي بها تتفاضَلُ الرجال. و (تقديمِهم على غيرِهم) ممن لم يكونوا كذلك.

(ورَفْعِ مَجالِسِهم) وإن كانوا هم ينبغي لهم أن لا يطلبوا رَفْعَها، تواضُعاً واتِّباعاً لحديثِ «كان صلَّى الله عليه وسلَّم يَجلِسُ حيث ينتهي به المجلس». (وإظهارِ مرتبتهم) أداءً لحقِّ ذِي الحق.

وظاهرُ تعبيره أنهم عند اجتماعهم يرتبون بترتيبهم في الذكر، فيُقَدَّمُ ذو العلم على ذي السن، وهو على من بعدَهُ ومحلُّ هذا الترتيب ما إذا لم يوجد الوالي بمحلِّ ولايته، وإلا فيُقدَّمُ حتى على الأقرأ والأفقه، وإن كان غيرُه أصلَحَ منه، لأن الحق فيها له».

قال الله تعالى: ﴿قُلْ هل يستوي الذين يَعلمون والذين لا يعلمون؟ إنما يتَذكَّرُ أولو الألباب﴾(١).

عن أبـي مسعود عُقبة بن عَمْرو البَدْري الأنصاري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: «يؤمُّ القومَ أقرؤهم لكتاب الله(٢)، فإن كانوا في القراءة سواءً فأعلَمُهم بالسُّنَّة، فإن كانوا في السنة سواءً فأقدَمُهم هِجرةً، فإن كانوا في الهجرة سواءً فأقدَمُهم سِنّاً». رواه مسلم.

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: «لِيَلِنِي منكم أولو الأحلام والنُّهى(٣)، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم». رواه مسلم.

---

(١) من سورة الزُّمَر: الآية ٩.

(٢) قال ابن عَلَّان: «قوله: يؤمُّ القومَ... هذه جملةٌ خبريةٌ لفظاً، طَلَبِيَّةٌ معنىً أي لِيؤمَّهم. وليس المرادُ بها الإخبارَ المحضَ». يعني: هي أمرٌ وتكليف.

(٣) أي لِيَقْرُبْ مني في الصلاة العقلاءُ أهلُ الحِلم والفضل. =

وعن جابر رضي الله عنه أن النبي صلَّى الله عليه وسلَّم كان يَجمَعُ بين الرجلين من قَتْلَى أُحُد، يعني في القبر، ثم يقولُ: أيُّهما أكثَرُ أخذاً للقرآن[١]؟ فإذا أُشِيرَ إلى أحدِهما قدَّمَهُ في اللَّحْد[٢]. رواه البخاري.

وعن ابن عُمَر رضي الله عنهما أن النبي صلَّى الله عليه وسلَّم قال: أَراني في المنام أَتسَوَّكُ بِسِوَاكٍ، فجاءني رجلانِ

= وفي هذا الحديث تقديمُ الأفضل فالأفضل إلى الإمام، لأنه أولى بالإكرام، ولأنه يُنبِّهُ الإمامَ إذا سَهَا.

ولا يختص هذا التقديمُ بالصلاة، بل السُنَّةُ تقديمُ أهل الفضل في كل مجمعٍ إلى الإمامِ أو كبيرِ المجلس، كمجالس العلم، والقضاء، والذكر، والتدريس، والإفتاء، واستماع الحديث، ونحوِها، ويكون الناسُ فيها على مراتبهم في العلم والدين والعقل والشرف والسِّنِّ والكفاية في ذلك الباب، والأحاديث متعاضدة على هـذا. قاله ابنُ عَلَّان.

(١) أي حفظاً للقرآن.

(٢) أي قدَّمه إلى جهة القبلة عن غيره ولو كان أسَنَّ منه، تعظيماً له، أو تشريفاً لما خُصَّ به من أكثرية الأخذ للقرآن.

أحدُهما أكبَرُ من الآخَر، فناولتُ السِّوَاكَ الأصغرَ، فقيل لي: كبِّرْ، فدفعتُهُ إلى الأكبر منهما. رواه مسلم(١).

وعن أبـي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: إنَّ من إجلال الله تعالى إكرامَ ذي الشَّيْبَةِ المسلم، وحاملِ القرآن غيرِ الغالي فيه والجافي عنه(٢)، وإكرامَ ذي السُّلْطان المُقْسِطَ(٣). رواه أبو داود وهو حديث حسن.

وعن ميمون بن أبـي شَبِيب رحمه الله تعالى، أن عائشة رضي الله عنها مَرَّ بها سائل، فأعطته كِسرةً، ومَرَّ بها رجل عليه ثيابٌ وهيئة، فأقعدَتْهُ فأكَل، فقيل لها في ذلك؟ فقالت:

---

(١) قال الإمام ابن بَطَّال: في هذا الحديث تقديم ذي السِّنِّ في السواك، ويلتحق به الطعامُ والشراب والمشيُ والكلام.

(٢) الغالي فيه: المتجاوز الحدّ في التشدُّد والعمل به وتتبع ما خفي منه واشتبه عليه من معانيه. والجافي عنه: التارك له البعيد عن تلاوته والعمل بما فيه، فإن هذا من الجفاء.

(٣) أي العادل في حكمه بين رعيته.

قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: أنزلوا الناسَ مَنازِلَهم. رواه أبو داود والحاكم في «معرفة علوم الحديث» وقال: هو حديث صحيح.

وعن أبي سعيد سَمُرَة بن جُنْدُب رضي الله عنه قال: لقد كنتُ على عهد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم غلاماً، فكنتُ أحفَظُ عنه، فما يمنعُني من القول إلّا أنَّ ها هنا رجالاً هم أسَنُّ مني. رواه البخاري ومسلم». انتهى ما أورده الإمام النووي باختصار.

فالسنّةُ البدءُ بالأكبر أو الأفضل أو الأعلم... أي عندَ وجودِ شخصٍ يَتميَّزُ عن سائر الحاضرين بمزيةِ كِبَر السن ـ مثلاً ـ، أو زيادة العلم، أو نباهةِ الذكر، أو شرفِ النَّسَب النبوي، أو شرف الإمامة والقيادة، أو شرفِ الجهاد في سبيل الله تعالى، أو شرفِ الكرم والجود في أبواب الخير، وأشباهِ هذا، فالسنّة في الضيافة والتكريم البدءُ به ثم بمن على يمينه أيّاً كان، جمعاً بين النصوص الداعية إلى البدء باليمين، والنصوص القائلة: «كَبِّر كبِّر»، و«ليس منا من لم يُوقِّر

كبيرَنا. . . »، و «ابدؤا بالأكابر»، وغيرِها من الأحاديث التي تقدَّمَتْ.

وزَعَم بعضُ الناسِ غلطاً وضعفَ فهم للنصوصِ وتنزيلِها منازِلَها: أن السنة البدءُ بمن كان في أول اليمين للمُضِيف أياً كان، استناداً إلى أحاديث البدء باليمين. وهذا يُشرَعُ حينما يكون الحاضرون متساوين متقاربين في الخصال أو الفضائل والسِّن، فيُبدأ بأول من في يمين المضيف، أما إذا تساووا فيها وتميز أحدهم ولو بكبر السن مثلاً، فيُبدأ به، لأنه وصفٌ فيه فضيلةٌ فيُرجَّحُ بها على سواه، فيُبدَأ به قبلَ غيره.

قال الإمام ابنُ رُشد رحمه الله تعالى، في كتابه الحافل الجليل «البيان والتحصيل»[1]: «إذا استوت أحوالُ المجتمعين أو تقاربت، كانت البدايةُ باليمين مما يُستحَبُّ في مكارم الأخلاق، لما في ذلك من تركِ إظهارِ ترفيعِ بعضِهم على بعض بالتبدئةِ به ــ أي البدءِ به ــ.

---

(١) ١٨: ٥٥٤.

وأما إذا كان فيهم العالمُ وذو الفضلِ والسِّنِّ، فالسُّنَّةُ في ذلك أن يُبدَأ به حيثما كان من المجلس، ثم يُناوِل هو من كان على يمينه، كما فَعَل رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم، إذْ أُتِيَ بلبنٍ قد شِيْبَ ـ أي مُزِجَ ـ بماءٍ، وعن يمينه أعرابـي، وعن يساره أبو بكر، فشرِبَهُ ثم أعطاه الأعرابـيَّ وقال: الأيمنُ فالأيمن.

ولا يُعطي الذي على يساره وإن كان أحقَّ بالتبدئَةِ من الذي على يمينه، لعلمِهِ وخيرِهِ وسِنِّه، إلَّا بعدَ أن يَستأذنَهُ في ذلك، كما فَعَل رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم، إذ أُتِيَ بشراب فشَرِبَ منه، وعن يمينه غلام، وعن يساره الأشياخ، فقال للغلام: أتأذَنُ لي أن أُعطِيَ هؤلاء؟ فقال: لا واللّهِ يا رسول الله، لا أُوثِرُ بنصيبـي منك أحداً، فتلَّه رسولُ الله صلَّى الله عليه وسلَّم بيده ـ أي وضعه في يد الغلام بقوةٍ وعَزْم إشارة وإيذاناً منه إلى أنه حَقُّه ـ». انتهى.

فالبدءُ باليمين مطلقاً مشروعٌ إذا لم يكن هناك وصفٌ يقتضي التقديمَ لصاحبه على من سواه كما ذكرتُ قريباً، أما

عند وجود وصفٍ اعتبره الشارع الحنيف مزيَّةً وشَرَفاً وفضيلة، فالبدءُ بأفضلِ من اتصف به هو المطلوب بلا ريب.

وعلى حد القول المزعوم: سيَبدأُ المُضيفُ بمن كان في أول جهة يمينه، ولو كان أصغرَ الأولاد والأطفال، أو خادمَ صَدْرِ المجلس، أو سائقاً مرافقاً ــ وقد يكونُ غيرَ مسلم ــ لوجه القوم، أو رأسِ العشيرة، أو تاجِ المجلس: العالِم الجليل، أو الأمير النبيل، أو الجَدِّ أو الوالد أو العم الفضيل، فهل يَسُوغُ في فقه الإسلام وأدبه: أن يُترك هؤلاء العِلْيَة من القوم من البدء بضيافتهم وتكريمهم، ويُبدأَ بالطفل أو الخادم أو السائق، ثم بمن بعدَهُ من أمثاله أو أعلى منه قليلاً؟! وقد يكون عدَدُ الذين على اليمين قبل كبيرِ القوم وأفضلِهم عشرةً أو أكثَرَ، فلا ينتهي المضيفُ إلى وَجِيهِ المجلس وصَدْرِهِ إلَّا بعدَ عشَرَةِ أشخاصٍ أو عشرين شخصاً!

حاشا فقهَ الإسلام وأدبَهُ أن يُسوِّغ هذا الإخلالَ بالأدبِ والتجمُّلِ الفطري. أما في حال طلب السُّقْيَا من

صغيرٍ أو مفضولٍ أو نحوِه، فقد صار هو صاحبَ الحق بإجابته والبدء به لطلبه، ثم بمن على يمينه بعدَه، ولو كان أصغر القوم وأقلهم شأناً، وإذا لَحَظَ ـ عند تقديم ما طلبه إليه من الماء أو سواه ـ أنَّ من هو أكبَرُ منه أو أفضَلُ، له توجُّهٌ إلى ما قُدِّم إليه، فآثره بالبدء به، رعايةً للأدب الإسلامي في الإيثار، فذاك فضلٌ كبيرٌ قد حازه، زاد به عِطْراً، وارتفع به قَدْراً، وأحرَزَ به أجراً.

١٩ ـ راع الأدب مع أبيك وأمك أتمَّ المراعاة، فإنهما أحق الناس منك بذلك، «جاء رجل إلى رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم فقال: يا رسول الله من أَحَقُّ الناس بحُسن الصحبة مني؟ قال: أُمُّكْ ثم أُمُّك ثم أُمُّك، ثم أبوك، ثم أدناك أدناك». رواه البخاري ومسلم.

وحدَّث هشام بن عُروة عن أبيه أن أبا هريرة رضي الله عنه رأى رجلاً يمشي بين يدَيْ رجل، فقال له: ما هذا منك؟ قال: أبـي، قال: فلا تمشِ بين يدَيْه، ولا تجلِسْ حتى يَجلِس، ولا تَدْعُهُ باسْمِه. رواه البخاري في «الأدب المفرد»،

وعبد الرزاق في «مصنفه» واللفظ له[١].

وحكى ابن وهب أن الإمام عبد الرحمن بن القاسم العُتَقِي المصري تلميذ الإمام مالك بن أنس، المولود سنة ١٣٢، والمتوفى سنة ١٩١، رحمه الله تعالى: «أنه كان يُقرأ عليه «الموطأ» إذْ قام قياماً طويلاً ثم جلس، فقيل له في ذلك، فقال: نزلَتْ أمي تسألُ حاجة، فقامت وقمتُ لقيامها، فلما صَعِدَتْ جلستُ»[٢].

وقال التابعي الجليل طاووس بن كَيْسان: إن من السنة أن يُوَقَّرَ أربعةٌ: العالمُ، وذو الشيبة، والسلطانُ، والوالدُ، وإنَّ من الجفاءِ أن يدعو الرجلُ أباه باسمه[٣].

٢٠ ـ قال الحافظ الإمام ابن عبد البر رحمه الله تعالى في آخر كتابه «الكافي» في فقه السادة المالكية[٤]: «وبِرُّ

(١) في «الأدب المفرد» ص ٢٠، و «المصنف» ١١ : ١٣٨.

(٢) من ترجمته في «ترتيب المدارك» للقاضي عياض ٣ : ٢٥٨.

(٣) كما في ترجمته في «تاريخ مدينة صنعاء» للحافظ أحمد الرازي ص ٣٣٣.

(٤) ٢ : ١١٣٧، في (كتاب الجامع).

الوالدين فرضٌ لازمٌ، وهو أمرٌ يسير على من يسَّرَهُ الله له. وبِرُّهما: خَفْضُ الجَناح، ولينُ الكلام، وألا يَنْظُرَ إليهما إلَّا بعين المحبةِ والإجلال، ولا يَعْلُوَ عليهما في مَقال، إلا أن يُريدَ إسماعَهما، ويَبْسُطَ أيديَهما في نِعمتِه، ولا يَستأثرَ عليهما في مطعمِهِ ولا مَشْرَبه.

ولا يَتقَدَّمُ أحدٌ أباه إذا مَشَى معه، ولا يتقدمُه في القول في مجلسه، فيما يَعلمُ أنه أولى به منه. ويَتَوَقَّى سَخَطَهما بجُهدِه، يَسعى في مَسَرَّتهما بمبلغ طاقتِه.

وإدخالُ الفرح عليهما من أفضل أعمال البر. وعليه أن يُسرِعَ إجابتَهما إذا دَعَواه، أو أحدُهما، فإن كان في الصلاة النافلة خفَّفَها وتجاوَزَ فيها، وأسرَعَ إجابَتَهما. ولا يَقُل لهما إلَّا قولاً كريماً.

وحَقٌّ عليهما أن يُعِيناه على بِرِّهما بلين جانبهما، وإرفاقِهِ بذاتِ أيديهما، فما وَصَل العبادُ إلى طاعة الله، وأداء فرائضه إلَّا بعوْنِهِ لهم على ذلك».

٢١ ــ إذا خرجت لاستقبال والد أو قريب معظَّم أو صديقٍ مماثل، أو رفيقٍ دونك، أو قَدِمتَ من سفر عليهم، فلاحظ نظافة أطرافك، وحُسنَ هيأتك، وانتظامَ مظهرك اللائقِ بك إن كان هو دونك، واللائقِ به إن كان هو فوقك، فإنَّ العين تُسَرُّ بالطلعة الجميلة المتناسقة، والصورةِ المنسجمة، والنظافةِ المتكاملة. وحَذارِ أن تتوانى في بعض مظاهرك، فإنَّ ذلك ينقصُ من لَذاذة فرحةِ اللقاء، ويُقلِّصُ من استيفاء العين حقَّها ممن تحب وتُعِز. وإلى هذا المعنى يرشد الهَدْيُ النبوي الكريم وقولُ الرسول الأمي العظيم صلوات الله عليه وسلامه: «إنكم قادمون على إخوانكم فأحسِنُوا لباسكم، وأصلحوا رحالكم ــ مظهرَ دوابِّكم ومراكبكم ــ، حتى تكونوا كأنكم شامَةٌ في الناس، فإن الله لا يحبُّ الفُحش ولا التفحش». رواه أبو داود والإمام أحمد والحاكم كما تقدم.

وإذا كان بإمكانك اصطحابُ شيء من الهدية، للقادم عليهم، أو القادمين عليك، بمقابل هديتهم، فافعل، فإن

العين تتطلع إلى الطُّرْفة في بهجة اللقاء، وتتوقع إمتاعَ النفس، وغَمْرَ الشعور بالسرور الظاهر والباطن، والهديةُ تَفعلُ ذلك، وإليه يرشد قولُه صلَّى الله عليه وسلَّم: «تهادَوْا تحابُّوا». رواه البخاري في «الأدب المفرد»، وعُرِفَ من حال السلف أنهُم كانوا يصطحبون معهم هدية إلى من يَقْدَمُون عليه ولو عُوداً من أراك.

٢٢ ـ إذا نزل بك ضيف فاعرف آداب ضيافته، وارعَ حق إكرامه، ولا أعني بهذا أن تُغالي في طعامه وشرابه، فالسُّنَّةُ الاعتدالُ في مثل هذا، والإكرامُ من غير سَرَف مطلوب، وإنما أعني: أن تُحسِنَ مجلسَه ومَقِيلَه ومبيتَه، وتُعَرِّفَه القِبلةَ في منزلك، وتَدلَّه على موضع الطهارة والوضوء، وما يتصل بهذا وذاك.

وإذا قدَّمتَ له مِنديلاً للتنشيف من ماء الوضوء أو من غسل اليدين بعد الطعام أو قبله، فليكن نظيفاً غيرَ ما تستعمله أنت وأولادُك، ولا بأس أن تقرِّب إليه الطِّيبَ ليتطيَّب منه، والمِرآةَ ليتجمَّل بالنظر إليها. ولتكن وسائل

الطهارة التي يستعملها نظيفة، وقبل دخوله الحمام غيِّبْ ما فيها مما لا يَحسن أن تقع عليه عينُ الضيف والغريب.

وارعَ راحته في أثناء النوم والاستراحة عندك، فجنِّبْه ضجيجَ الأولاد وصَخَبَ البيت ما استطعت، وباعِدْ عن نظره ملابسَ النساء وما يتصل بحالهن، فإن ذلك من الحشمة المطلوبة، وهو أكرم لك وله، وتجمَّل له في غير تكلف، وقم في خدمته بذوق وتقدير، ولا تتخذ من حُسن الصحبة والألفة بينكما مسوِّغاً للتساهل والتبذل معه، فقد كان السلف إذا تزاوروا تجمَّلوا. كما رواه البخاري في «الأدب المفرد».

وإذا نزلت ضيفاً على صديق أو قريب، فكن لطيفَ الظل، خفيفَ الزحمة والإثقالِ عليه، وراع ظروفه وأوقاتَ عمله، وأوجز ما استطعت من وقت ضيافتك عنده، فإن لكل إنسان ارتباطاتٍ وواجباتٍ ومسؤولياتٍ ظاهرةً وغيرَ ظاهرة، فارفُق بمُضيفك، وكن مساعداً له على القيام بشؤون نفسه وإنجاز أعماله وأداء واجباته. وعند وجودك في بيته

لا تُطْلِق بصرَك فيه فاحصاً منقِّباً، وخاصةً إذا عرضت مناسبة فدعاك إلى غير الغرفة المعدة للضيوف، فاقصُر بصرك فيها، فقد يكون فيها ما لا يحسن أن تراه، ولا تكن فُضُوليّاً في أسئلتك.

٢٣ ـ من حق أخيك المسلم إذا مرض أن تعوده، ففي ذلك تعهُّدٌ وسُقيا لشجرة الأخوةِ والرابطة الإسلامية، وفي ذلك أيضاً أجرٌ جزيل لك لا يُفرِّط به الحريصُ على زيادة حسناته، قال سيدنا رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: «إن المسلم إذا عاد أخاه المسلم، لم يزل في خُرْفَةِ الجنة حتى يَرجع، قيلَ يا رسول الله، وما خُرْفَة الجنة؟ قال: جَنَاها». رواه مسلم وغيره. وقال أيضاً: «من عاد مريضاً لم يزل يخوض في الرحمة حتى يجلس، فإذا جلس اغتَمَس فيها». رواه الإمام أحمد وابن حبان في «صحيحه».

٢٤ ـ عندما تزور المريضَ لا تنس أن لزيارته آداباً، تطلب من زائره، حتى تكون الزيارة منعشةً له، رافعةً من

معنويته، معينةً على تخفيف آلامه، زائدةً في صبره واحتسابه الأجر.

فينبغي لعائد المريض أن لا يُطيلَ الجلوسَ عنده، لأن له من الحالاتِ المَرَضِيَّة الخاصَّة ما لا يَسمَحُ بإطالة الجلوس عنده، فعِيادَةُ المريض كجَلْسَةِ الخطيب. يَعْنُون جَلسَةَ الخطيب يوم الجمعة بين الخطبتين في قِصَرها وخِفَّتِها، وقد قيل في هذا أيضاً:

أدَبُ العِيادَةِ أن تكونَ مُسَلِّماً
وتكونَ في أثَرِ السَّلامِ مُوَدِّعاً

وقيل أيضاً:

حُسْنُ العيادة يومٌ بين يومين
واقعُدْ قليلاً كمثلِ اللَّحْظِ بالعينِ
لا تُبْرِمَنَّ عليلاً في مُساءَلةٍ
يكفيك من ذاك تَسأَلُهُ بحرفينِ

يعني قولُ العائد للعليل: كيف أنت؟ شَفَاك الله.

قال الحافظ الإمام ابن عبد البر رحمه الله تعالى، في آخر كتابه «الكافي» في فقه السادة المالكية[١]: «ومن زار صحيحاً، أو عاد مريضاً، فليجلس حيث يأمُرُه، فالمرءُ أعلمُ بعورة منزله. وعيادةُ المريض سنة مؤكدة، وأفضَلُ العيادة أخفُّها. ولا يُطيلُ العائدُ الجلوس عند العَلِيل، إلاَّ أن يكون صديقاً يأنس به، ويَسرُّه ذلك منه». انتهى.

٢٥ ــ وينبغي لعائدِ المريض أن يكون نقيَّ الثوب، طيبَ الرائحة طِيبَ نظافة، لتنشرحَ نفسُه وتنتعِش صِحَّتُه، ولا يَحسُنُ أن يدخل إليه بملابس الزينة والأفراح، كما لا يَحسُنُ أن يكون متطيباً بطيبٍ شديدِ الرائحة، فقد يُزعِجُ المريضَ ويُؤذيه، لضعفِ تحمُّلِهِ ووَهْنِ قُوَّتِه.

وينبغي للعائد أن لا يُخبِرَ المريضَ أو يَتحدَّثَ عنده بما يَغُمُّه، من خبرِ تجارةٍ خَسِرَتْ له فيها سبَبٌ أو صِلَة، أو ذكرِ ميِّتٍ، أو خبرِ رديءٍ لمريض، أو نحوِ ذلك مما يُكدِّرُ المريض أو يُحزِنُه أو يؤثرُ على صحته أو شعوره.

---

(١) ٢: ١١٤٢، في (كتاب الجامع).

ولا ينبغي للعائد أن يستخبر عن مَرَض المريض استخبارَ مُتَقَصٍّ، فإن ذلك التقصي من العائد لا ينفعُ المريضَ إلا أن يكون طبيباً له اختصاصٌ بمرضه، ولا ينبغي للعائد أن يشير على المريض بدواءٍ ولا بغِذاءٍ قد كان نَفَعَهُ هو، أو سَمِعَ بأنه نافع، فإن ذلك ربما حَمَل المريضَ ــ بجهلِهِ أو لشدةِ ما به ــ أن يَستعملَه، فيُضِرَّ به ويُفْسِدَ على الطبيبِ عملَه، وربما كان ذلك سبباً لهلاك المريض.

ولا ينبغي للعائد أن يُعارِض الطبيبَ بحضرة المريض، إذا لم يكن من أهل العلم والاختصاص، فيُوقِعَ للمريض الشكَّ فيما وَصَفَه الطبيب.

٢٦ ــ إذا اضطُرِرتَ إلى الإخبار عن أمرٍ مكروه، أو وقوع حادثٍ مُفْجِع، أو وفاةِ قَريب أو عزيزٍ على صاحبك أو قريبك، أو ما شابه ذلك، فيَحسُن بك أن تُلطِّفَ وقع الخبر على من تخبره به، وتُمهِّدَ له تمهيداً يُخفِّف نزول المُصاب عليه، فتقولَ فيمن تُخبِرُ عن وفاتِه مثلاً: بلغني أن فلاناً كان

مريضاً مرضاً شديداً، وزادت حالُه شدة، وسمعتُ انه تُوفي رحمه الله تعالى.

ولا تخبر عن وفاة ميت بنحو ما يقوله بعضهم: أتدري من تُوفي اليوم؟! أو بقولك: تُوفي اليوم فلان...، بل ينبغي أن تَبدأ باسم الذي تخبر عن وفاتِه قبلَ ذكر وفاته، لأن من تخبره بذلك حين تسأله أيدري من تُوفي اليوم؟ أو تقولُ له: تُوفي اليوم...، يتبادر فوراً إلى ذهنه المروِّعاتُ الشِّداد، فيُقدِّرُ أن الوفاة وقعَتْ بأقرب الناس إليه من مريض أو كبير أو شاب، فيتروَّعُ بهذه الصِّيغةِ منك في السؤال أو الإخبار أشدَّ الترويع، ولو قلتَ له: فلان... توفي اليوم، فبدأتَ باسم من تخبر عن وفاتِه، لخفَّ الوقعُ عليه، وانتفَى الترويع، وبقي أصلُ الخبر المحزن أو المكروه.

وكذلك ينبغي أن تُراعي صِيغةَ الإخبار عن الحريق أو الغريق أو الحادث...، فمهِّدْ له بالتمهيد الذي يخفف شدة وقعه على النفس، واذكر اسمَ المُصاب به متلطِّفاً، ولا تَصُكَّ سَمْعَ صاحبك أو قريبك أو مُجالِسيك بالخبر المُفْجِع

صكاً، فإنَّ بعضَ القلوب يكون تحمُّلُها ضعيفاً، فربما تأذَّى بالخبر المفجع أشدَّ الأذى، وربما يُصعَقُ بعضُ الأفراد بذلك، أو يُغمى عليه، فتلطَّف بالإخبار عن المفجِعات إذا اضطُرِرتَ إلى ذلك.

وتحيَّـنْ الوقتَ الملائم لإخباره إذا كان هناك داعٍ للإخبار، فلا تخبره بذلك وهو على طعام، أو قبلَ النوم، أو في حالة مرضٍ أو استفزاز، أو نحوِ ذلك من الأحوال، والحكمةُ والكِيَاسَةُ في هذا المقام من أفضل ما تتحلَّى به، والله يتولَّاك ويرعاك.

٢٧ ــ إذا أُصيبَ قريب لك أو عزيز عليك بموتِ أحدٍ من أسرته، أو من يلوذ به أو يَعِزُّ عليه، فلا تنسَ تعزيته بمُصابِه، ولا تبطىء بها، وأظهر له المشاركة في أساه وحُزنِه، فإن ذلك من حق القرابة والصداقة والإسلام، وإن أمكنك تشييعُ الميت إلى مثواه الأخير فافعل، فإن لك بذلك أجراً كبيراً، وموعظةً بالغةً صامتة، ودَرْساً يُعرِّفُك ويُذكِّرُك بالمصير المحتوم لكل مخلوق:

وكـانـت في حـيـاتِـكَ لي عِـظَاتٌ
فـأنـتَ اليـومَ أوعَظُ مـنـك حَيّـاً

قال سيدنا رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: «حَقُّ المسلم على المسلم خمسٌ: رَدُّ السلام، وعيادةُ المريض، واتِّباع الجنائز. . . ». رواه البخاري ومسلم. وقال صلَّى الله عليه وسلَّم: «عُودُوا المَرْضَى، واتْبَعُوا الجنائز تُذكِّرْكم الآخرةَ». رواه الإمام أحمد.

٢٨ ـ عند تعزيتك ومواساتِك أخاك أو قريبك أو أحد معارفك بمصابه، يُستحَبُّ أن تدعو لأخيك الميت، بمثل ما دعا سيدُنا رسولِ الله صلَّى الله عليه وسلَّم لأبـي سَلَمة رضي الله عنه حين توفي وعزَّى به أهلَه:

«اللهم اغفِر لأبـي سَلَمَة، وارفع درجتَهُ في المَهْدِيِّين، وآخْلُفْهُ في عَقِبه في الغابرين ـ أي كُنْ له خليفةً في ذريته الباقين من أسرته ـ، واغفِر لنا وله يَا رب العالمين، وآفْسَح له في قبرِه، ونَوِّر له فيه». رواه مسلم.

ويحسُنُ أن يكون حديثك مع المُعزَّى فيما يتصل بتخفيف وقع المصيبة، بذكر أجرها وأجر الصبر عليها، وأن الحياة الدنيا فانية منقضية، وأن الآخرة هي دارُ القرار.

ويَحسُنُ ذكرُ بعض الآيات الكريمة، والأحاديث الشريفة المذكرة بذلك، وذكرُ بعض الكلمات البليغة لبعض السلف، فتَذكُرُ مثلَ قولِ الله تعالى: ﴿وبَشِّـرِ الصابرين الذين إذا أصابتهم مُصيبةٌ قالوا إنّا لله وإنّا إليه راجعون أولئك عليهم صلواتٌ من ربهم ورحمةٌ وأولئك هم المهتدون﴾(١). ومثلَ قولِهِ سبحانه: ﴿كلُّ نفسٍ ذائقةُ الموت وإنما تُوفَّوْن أجورَكم يومَ القيامة فمن زُحْزِحَ عن النار وأُدخِلَ الجنة فقد فاز وما الحياةُ الدنيا إلا متاعُ الغُرُور﴾(٢). ومثلَ قولِهِ تعالى: ﴿كلُّ مَنْ عليها فانٍ، ويَبقى وَجْهُ ربِّك ذو الجلالِ والإكرام﴾(٣).

---

(١) من سورة البقرة، الآيات ١٥٥، ١٥٦، ١٥٧.

(٢) من سورة آل عمران، الآية ١٨٥.

(٣) من سورة الرحمن، الآيتان ٢٦، ٢٧.

وتذكُرُ مثلَ قول النبـي صلَّى الله عليه وسلَّم: «اللهم آجُرْني في مصيبتي واخلُفْ لي خيراً منها». رواه مسلم وغيره، ومثلَ قولِهِ عليه الصلاة والسلام: «إن لله ما أخذ ولَهُ ما أعطى، وكلُّ شيء عنده بأجلٍ مُسمًّى». رواه البخاري ومسلم. ومثلَ قولِهِ صلَّى الله عليه وسلَّم في توديعه لابنه إبراهيم عليه السلام حين توفي: «إن العين تَدمَع، والقلبَ يحزن، ولا نقول إلا ما يُرضي رَبَّنا، وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون». رواه البخاري ومسلم.

ومن المناسب أن تذكر من أقوال السلف في شأن التعزية وتهوين وقع المُصاب، أنَّ سيدنا عمر رضي الله عنه كان يقول: كلَّ يوم يقالُ: مات فلان وفلان، ولا بُدَّ من يومٍ يقالُ فيه: مات عمر.

وتذكُرَ قولَ الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه: إنَّ رجلاً ليس بينه وبين أبيه آدم أبٌ حيٌّ لَعريقٌ في الموت. وقولَ التابعي الجليل الحسن البصري رحمه الله تعالى: يا ابن آدم، إنما أنت أيام، كلما ذهبَ يومٌ

ذَهَب بعضُك. وقولَهُ أيضاً: إن الله لم يجعل للمؤمنين راحة دون الجنة. وقولَ مالك بن دينار تلميذِ الحسن البصري رحمهما الله تعالى: عُرْسُ المتقين يومَ القيامة. قال الشاعر:

وإنَّا لنفرحُ بالأيام نَقْطَعُها
وكلُّ يومٍ مَضَى يُدْني من الأجَلِ!

ومن لطيف الشعر الذي قيل في حالِ التعزية قولُ القائل:

إنَّا نُعزِّيك لا أنَّا على ثِقَةٍ
من الحياةِ ولكنْ سُنَّةُ الدِّينِ
فما المُعَزَّى بباقٍ بعدَ مَيتِهِ
ولا المُعَزِّي وإنْ عاشَا إلى حينِ

ومن لطيف ما يناسبُ المقام قولُ القائل:

نموت ونحيا كلَّ يوم وليلةٍ
ولا بُدَّ من يومٍ نموتُ ولا نَحيا!

وقولُ آخَرَ وقد صَوَّر الحياةَ والغفلةَ عن نهايتها صُورةً صادقة:

وإنّــا لَفِي الـدُّنيــا كـرَكْبِ سَفِينــةٍ
نُـظَنُّ وُقُـوفـاً والـزمـانُ بنـا يَجْــري!

ودعاني إلى ذكر هذه الأقوال الكريمة من الآيات والأحاديث وما بعدَها، التي يلائمُ التحدثُ بها في حالِ التعزية، أني شاهدتُ بعضَ الأفراد يتناولون في خلالِ التعزية للمصاب بفقد قريب أو حبيب: أحاديثَ ناشزةً عن الحال التي عليها المعزَّى المكلومُ القلب، مما يُستثْقَلُ ظلُّه وتَنفِرُ منه الطبيعةُ الحزينة، وهذا خلافُ الذوق والأدب في الإسلام.

٢٩ ــ ومن أدب المجالسة أنك إذا حادثتَ ضيفك أو أحداً من الناس، فليكن صوتُك لطيفاً خَفِيضاً، وليكن جهرُك بالكلام على قَدْر الحاجة، فإنَّ الجهرَ الزائدَ عن الحاجة يُخِلُّ بأدَبِ المتحدِّث، ويَدلُّ على قلة الاحترام

للمتحدِّث إليه. وهذا الأدبُ تنبغي مراعاتُه مع الصديق والمثيل، ومع من تعرفه ومن لا تعرفه، ومع الأصغر منك والأكبر، وتزدادُ مراعاتُه تأكيداً مع الوالدين أو مَنْ في مَقامِهما، ومع من تُعَظِّمُه من الناس الأفاضل والأكابر، وإليك بعض النصوص التي تدعو إلى ذلك:

ففي القرآن الكريم في وصية لقمان الحكيم رضي الله عنه لابنه: ﴿واغْضُضْ من صَوْتِك﴾. أي: اخفِضْ منه ولا ترفعه عالياً إذا حادثتَ الناس، فإن الجهر الزائد بالصوتِ منكر وقبيح.

وفي «صحيح البخاري»[١]: «قال عبد الله بن الزبير، بعد أن نزلَتْ آيةُ: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تَرفَعُوا أصواتكم فوق صوتِ النبي، ولا تَجهَرُوا له بالقولِ كجَهْرِ بعضِكم لبعض أن تَحبَطَ أعمالُكم وأنتم لا تشعرون. إنَّ الذين يَغُضُّون أصواتَهم عند رسول الله أولئك الذين امتَحَن الله

---

(١) ٨: ٤٥٤ و١٣: ٢٣٥.

قُلُوبَهم للتقوى لهم مغفرةٌ وأجرٌ عظيم﴾[١]: كان عمر بن الخطاب ــ بعد نزول هذه الآية ــ إذا حدَّث النبيَّ صلَّى الله عليه وسلَّم بحديث، حَدَّثه كأخي السِّرَار ــ أي كالمُناجِي المتحدِّثِ بسِرّ ــ ، لم يَسمعه حتى يَستفهِمَه، يَخفِضُ صوتَه ويُبالغُ حتى يَحتاجَ إلى استفهامه عن بعض كلامه».

وحكى الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى[٢]: في ترجمة الإمام محمد ابن سيرين أحد التابعين والأئمة الأجلَّة الفقهاء: «قال بكار بن محمد عن عبد الله بن عون: إنَّ محمد بن سيرين، كان ــ إذا كان عند أُمِّه ــ لو رآه رجلٌ لا يعرفه: ظَنَّ أنَّ به مَرَضاً من خَفْضِ كلامِه عندها».

وحكى الحافظ الإمام الذهبي أيضاً[٣]، في ترجمة (عبد الله بن عَوْن البصري) تلميذِ الإمام ابن سيرين وأَحَدِ

---

(١) من سورة الحُجُرات، الآيتان ٢ و ٣.

(٢) في «تاريخ الإسلام» ٤ : ١٩٧.

(٣) في «تاريخ الإسلام» ٦ : ٢١٣.

الأئمة الأعلام: «أنَّ أُمَّه نادَتْهُ، فعَلَا صَوْتُهُ صَوْتَها، فخاف فأعتَقَ رقبتين».

وقال عاصم بن بَهْدَلة الكوفي المقرىء صاحبُ القراءة المعروفة: دخلتُ على عمر بن عبد العزيز، فتكلَّم رجلٌ عنده فَرفع صَوْتَهُ، فقال عمر: مَهْ، كُفَّ، بِحَسْب الرجل من الكلام ما أَسمَعَ أخاه أو جليسَه(١).

٣٠ ـ ومن أدب المجالسة أيضاً: أنك إذا حدَّثك جليسُك بحديثٍ ظَنَّك لم تعرفه ـ وكنت تعرفه ـ، فلا تُخْجِلْه بإظهار معرفتك له، ولا تُداخِلْه فيه، وأَبدِ له اهتمامَك وإصغاءَك. قال التابعي الجليل الإمام عطاء بن أبي رَبَاح: إنَّ الشابَّ ليُحدِّثُني بحديث، فأستمعُ له كأني لم أسمعه، ولقد سمعتُه قبل أن يُولَد.

وقال خالد بن صفوان التميمي جليسُ الخليفة

---

(١) من «تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر» لعبد القادر بدران ٧: ١٢٣.

عمر بن عبد العزيز وهشام بن عبد الملك: إذا رأيتَ محدِّثاً يُحدِّث حديثاً قد سمعتَه، أو يُخبِرُ بخبرٍ قد علمتَه، فلا تشاركه فيه، حرصاً على أن يَعلم من حضرك أنك قد علمتَه، فإن ذلك خِفَّةٌ منك، وسُوءُ أدب. وقال الإمام الجليل عبد الله بن وهب القرشي المصري، صاحب الإمام مالك والليث بن سعد والثوري وغيرهم: إني لأسمَعُ من الرجل الحديثَ قد سمعتُه قبلَ أن يَجتمع أبواه ـ يعني: قبلَ ولادته ووجوده ـ فأنصِتُ له كأني لم أسمعه.

وقال إبراهيم بن الجُنَيد: قال حكيمٌ لابنه: تَعَلَّمْ حُسْنَ الاستماع، كما تتعلَّمُ حُسنَ الكلام، فإن حُسنَ الاستماع إمهالُك للمتكلِّم حتى يُفضيَ إليك بحديثه، وإقبالُك بالوجهِ والنظرِ عليه، وتَرْكُ المشاركةِ له في حديثٍ أنت تعرفه.

وأنشد الحافظ الخطيب البغدادي في هذا المقام:

ولا تـشارك في الحديــث أهــلَهُ
وإن عــرفـتَ فــرعَهُ وأصلَهُ.

٣١ ـ ومن أدبِ المجالسة أيضاً: أنك إذا أَشكلَ عليك شيء من حديث محدِّثك، فاصبِرْ عليه حتى ينتهي من الحديث، ثم استفهِمْ منه بأدب ولطف وتمهيدٍ حَسَنٍ للاستفهام، ولا تقطع عليه كلامَه أثناء الحديث، فإن ذلك يُخِلُّ بأدب الاستماع، ويُحرِّكُ في النفس الكراهة، إلَّا إذا كان المجلسُ مجلسَ دِراسة وتعلُّم، فإن له حينئذٍ شأناً آخر، ويَحسُنُ فيه السؤالُ والمناقشةُ عند تمام الجملة أو المعنى الذي يشرحه المعلِّم، وينبغي أن تكون المناقشةُ فيه بأدب وكِياسةٍ، قال الخليفة المأمون: العلمُ على المناقشة، أثبَتُ منه على المتابعة.

وقال الهيثم بن عَدِيّ أحَدُ العلماء الأدباء المؤرِّخين، وجليسُ الخليفة أبـي جعفر المنصور والمهدي والهادي والرشيد: قالت الحكماء: من الأخلاق السيئة مغالبَةُ الرجل على كلامه، والاعتراضُ فيه لقطع حديثه.

٣٢ ـ ومن أدب المجالسة أيضاً: إذا سُئل جليسُك عن شيء، أن لا تبادر أنت إلى الإجابة عنه، بل ينبغي أن لا تقولَ فيه شيئاً حتى تُسأل عنه، فإن ذلك أحفظ لأدبك، وأنبلُ لشخصك، وأرفع لحديثك ومَقامك.

حكى التابعي الجليل مجاهد بن جَبْر، قال: قال لقمان لابنه: إياك إذا سُئل غيرُك أن تكون أنت المجيبَ، كأنك أصبتَ غنيمة، أو ظَفِرتَ بعَطِيَّة، فإنك إن فعلتَ ذلك، أزريتَ بالمسؤول، وعنَّفتَ السائل، ودَلَلْتَ السفهاءَ على سَفاهَةِ حِلمك، وسُوءِ أدبك.

قال الشيخ ابن بَطَّة المحدِّث الفقيه الحنبلي: كنتُ عند الإمام أبي عُمَر الزاهد، ـ الحافظ العلامة اللغوي محمد بن عبد الواحد البغدادي الملقب: غلامَ ثعلب ـ فسُئل عن مسألة، فبادرتُ أنا فأجبتُ السائل، فالتفَتَ إليَّ أبو عُمَر الزاهد فقال لي: تَعرِفُ الفُضُوليَّاتِ المنتقِبات؟! يعني: أنت فضولي، فأخجلني!

٣٣ ــ وكلمةٌ وجيزة إلى الأخت المسلمة والعزيزة المؤمنة: إذا أردتِ زيارة أهلك أو بعضِ صديقاتك المؤمنات، فراعي اختيار اليوم والوقت الملائم للزيارة بدءاً وانتهاءً، فهناك أوقات تحسن فيها الزيارة، وأوقات لا تحسن فيها الزيارة حتى بين الأهل والأصدقاء.

وليكن شأنك في الزيارة شأن الظل اللطيف الخفيف المحبَّب، لا إثقالَ ولا إملالَ، ولا فُضولَ ولا تطويل، وإنما هي زيارةُ صلة وسُقْيَا صداقة أو قرابة، فتُحَبُّ الصلةُ إذا كانت قصيرة لطيفة، وتُستثقَلُ إذا كانت طويلةً مملَّةً، وتَنتَقِلُ فيها الأحاديثُ والمُسامرَةُ من الغالي للرخيص، قال التابعي الجليل محمد بن شهاب الزهري: إذا طال المجلسُ كان للشيطان فيه نصيب.

وليكن حديثكِ في زيارتكِ ــ كلُّه أو جُلُّه ــ فيما ينفع أو يفيد، بعيداً عن الغيبة والنميمة واللغو والهُرَاء، فما يتسع الوقت عند المسلمة العاقلة لذلك.

٣٤ ـ إذا دخلتَ مكاناً فيه نيام ـ بالليل أو النهار ـ فراعِهم، وتلَطّفْ في حركتك وصَوْتِك عندهم، ولا تكن ثقيلاً في ضجيجك أو دخولك أو خروجك، بل كن رفيقاً لطيفاً، فقد سمعتَ قول رسول الله صلّى الله عليه وسلَّم: «من يُحرَمِ الرفقَ يُحرَمِ الخيرَ كلّه». وقال المقداد بن الأسود الصحابي الجليل رضي الله عنه: «كنا نَرفعُ لرسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم نصيبَه من اللَّبن، فيَجيء من الليل، فيُسَلِّمُ تسليماً لا يُوقِظُ النائم، ويُسمع اليقظان». رواه مسلم والترمذي. وكان صلَّى الله عليه وسلَّم إذا قام يتهجد بالليل، قرأ بصوتٍ يؤنس اليقظان، ولا يُوقِظُ الوسنان.

٣٥ ـ إذا دُعيتَ إلى عقد نكاح أو فرحِ زواج فاشهَدْهُ، فإن شهوده من السنَّة الكريمة، ما لم يكن فيه محرمات شرعية، فإن الشرع الإسلامي الحنيف اعتَدَّ بالزواج من العبادات والطاعات، ولذا استَحبَّ إنشاءَ العقد في المسجد، كما نَصَّ الفقهاءُ على هذا، وفي الحديث الشريف: «أعلنوا هذا النكاح، واجعلوه في المساجد، واضربوا عليه

بالدُّفُوف»(١)، رواه الترمذي وابن ماجه.

ويؤيده حديث: «أعلنوا النكاح»، رواه الإمام أحمد والحاكم وغيرهما، وحديثُ: «فَصْلُ ما بين الحلال والحرام الصوتُ والدُّفُّ في النكاح» رواه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه.

فرخَّص النبي صلَّى الله عليه وسلَّم في عقد النكاح بضرب الدف، للنساء بلا خلاف وللرجال أيضاً على الأصح عند بعض العلماء، شَهْراً للزواج وإعلاماً به، وإشاعةً لمعرفته بين الناس من أقارب وأباعد، وللشرع مقاصدُ عُليا من هذا الإعلان، ومنها التفرقةُ بين القِرانِ الخبيثِ الحرام والزواجِ الطاهر الحلال، فقال النبي صلَّى الله عليه وسلَّم: «فَصْلُ ما بين الحلال والحرامِ الصوتُ والدّفُّ في النكاح» كما تقدم. قال العلماء: المرادُ بالصوت: إعلانُ النكاح والذكرُ في الناس

(١) الدُّفُوف جمعُ دُفّ، وهو بضم الدال، وقد تُفتح، وهو الذي لا جَلاَجِلَ ـ أجراسَ ـ فيه، فإن كانت فيه فهو المِزْهَر.

واضطرابُ الأصواتِ فيه كالزَغْرَدَة للنساء والترديد للرجال بالأهازيج.

ففي حضورك للعقد تحقيقٌ للإعلان المطلوب، وزيادةُ تثبيتٍ للشهادة على الزواج، ومشاركةٌ لأخيكَ المؤمن ـ أو لأختِكِ المؤمنة ـ في العمل الصالح، الذي أَحرَزَ فيه كلٌّ منهما شطرَ دِينه ـ فليتقِ الله في الشطر الآخر ـ ، وتكريمٌ للزوج والزوجة بابتهاج الأقارب والأصدقاء الصالحين بزواجهما، وبدعائهم لهما بالصلاح والفلاح واليُمن والتوفيق، وهذا من حقوق الأُخُوَّةِ الإسلامية بين المسلمين.

إذا دُعيتَ إلى ذلك فلتكن نيتُك في الإجابة أنك تَشهَدُ دعوةَ خيرٍ مباركة، وحفلةَ سُرورٍ مشروع، أَمَرَ النبيُّ صلى الله عليه وسلَّم بحضورها، وراعِ المعانيَ التي تقدمَتْ الإشارةُ إليها، وخُذْ زينتك المشروعة لهذا اللقاءِ الطيبِ الكريم، فقد كان الصحابة رضي الله عنهم إذا تزاوروا تجمَّلوا، وليكن الحديثُ منك إذا ابتدأْتَهُ أو شاركتَ فيه مما يَنسجمُ مع المناسبةِ والابتهاجِ بها، ولا تتحدَّثْ بما يُحزن

الحاضرين أو تَمُجُّه النفوس والأسماع، فالمؤمن كَيِّسٌ فَطِن.

ويُستحبُّ لك التهنئةُ لمن تُهنئُهُ من الزوجين بدعاء الرسول صلَّى الله عليه وسلَّم: «بارك الله لك، وبارك عليك، وجَمَع بينكما في خير»، رواه أبو داود والترمذي وصححه وابنُ ماجه والحاكم. ولا تُهْنِئْهُ بالقولِ الذي يُهنِّئُ به بعضُ الناس: (بالرِّفاءِ والبنين)، فإنه من تهنئة أهل الجاهلية، وقد نَهَى رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم عنه، وأغنانا الله تعالى عنه بدعاءِ الرسول الكريم الذي علَّمناهُ كما تقدم، ومن الدعاء المسنون أيضاً: «بارَكَ الله لكم، وبارَكَ عليكم»، رواه النسائي وابن ماجه. وعن عائشة رضي الله عنها: «تزوجني النبي صلَّى الله عليه وسلَّم، فأتتني أُمِّي فأدخلتني الدار، فإذا نسوة من الأنصار في البيت، فقلن: على الخير والبركة، وعلى خيرِ طائر» ـ أي على خيرِ حَظ ونصيب ـ رواه البخاري.

وسَمَح الشرعُ الحنيف للنساء أن يغنين في العُرس بالغناء المباح، ويُنشِدن مع الضرب بالدُّف: الأشعارَ

أو الأقوالَ الحسنة، مما لا تَغَزُّلَ فيه بالحب والجمال، والخُدُود والقُدُودِ والفجور، فيَقُلْنَ قولاً نظيفاً لطيفاً فيه إظهارُ الفرح والسرورِ بالزواج الميمون، عن عائشة رضي الله عنها قالت: «زُفَّتْ امرأةٌ إلى رجل من الأنصار، فقال نبيُّ الله صلَّى الله عليه وسلَّم: يا عائشة، ما كان معكم لَهْو؟ فإنَّ الأنصار ـ أي أهل المدينة ـ يُعجبهم اللهوُ». رواه البخاري. ويعني باللهو: الغناءَ والضربَ بالدُّف.

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري»[1] عقب هذا الحديث: «في رواية شَرِيك ـ أحد رُواة الحديث ـ عند الطبراني في «الأوسط» عن عائشة أيضاً: فقال النبيُّ صلَّى الله عليه وسلَّم: فهل بعثتم معها جارية تَضرِبُ بالدُّفّ وتغني؟ قلتُ: تقولُ: ماذا؟ قال: تقولُ:

أتيناكم أتيناكم فحيَّانا وحَيَّاكمْ
ولولا الذَّهَبُ الأحْمَـــرُ ما حَلَّتْ بِوَادِيكمْ
ولولا الحِنطةُ السَّمْرَا ءُ ما سَمِنَتْ عَذَارِيكمْ».

---

(١) ٩: ٢٣٦.

فعلى مثل هذه المعاني اللطيفة النظيفة يكون الغناء من النساء، أما أغاني الحب والغرام والمعاني الخليعة فمحظورةٌ محرَّمة.

هذه طائفة من آداب الإسلام، وهي آداب آبائك وأجدادك، قدَّمتها لك بعبارة واضحة مفهومة، لتعمل بها وتسير عليها، وخيرُ ميدان للعمل بها هو بيتُك وبيتُ أخيك، وشخصُك وشخصُ أخيك، فلا تتساهل في القيام بها فيما بينك وبين إخوانك، زاعماً أنه لا كلفة بين الأهل والإخوان، فأَحَقُّ الناس بالبِرِّ واللُّطف منك أهلُك وأصحابُك. فقد جاء رجل إلى رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم فقال: «يا رسول الله من أَحَقُّ الناس بحُسن الصُّحبة مني؟ قال: أُمُّك ثم أُمُّك ثم أُمُّك، ثم أبوك، ثم أدناك أدناك». أي الأقرب فالأقرب. رواه البخاري ومسلم كما تقدَّم.

فحذارِ أيها الأخ أن تتساهل مع أحقّ الناس بحُسن الصحبة منك، وتتكايَس ـ أي تتظارف ـ مع غيرهم، فإنك إن فعلتَ ذلك غَبنتَ نفسَك، وظلمتَ الحقَّ الذي

عليك، وجانبتَ هَدْي سيدنا رسول الله صلّ الله عليه وسلّم، فاستعِن بالله على مرضاته وآدابِ شريعته، وهو الذي يتولى الصالحين.

تولّاك الله في نفسك وذويك ومحبيك، وأعانك على امتثال أمرِهِ وطاعته، واتّباع نبيهِ وصدقِ محبته، بمنّه وكرمه، وصلّ الله على سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم تسليماً كثيراً، والحمد لله رب العالمين.

وكتبه لك راجي دعواتك

عَبدالفتّاح أبو غُدّة

تلكَ آثارُهُ تدلُّ عليهِ فانظروا بعدَهُ إلى الآثارِ

اللَّهُمَّ اغفر لعبدك عبد الفتّاح، وارفع درجته في المَهْدِيِّين، واخلُفْهُ في عَقِبه في الغابرين، واغفر لنا وله يا ربَّ العالمين، وافسح له في قبره، ونوّر له فيه. واغفر لمن قال: آمين!

عبدك المذنب الفقير

سلمان

جدة الخير ٩ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٤

# محتـوى الرسالـة(١)



(١) حرف (ت) بآخر السطر يفيد أن مضمون ما قبله جاء في التعليق.

***

# لفتةٌ حَسَنة

جرَتْ عادةُ بعض الناس في أفراح العقد والزواج، أن يُقَدِّموا ضيافةً للحاضرين المدعوِّين، ويُقَدِّموا معها هديةً تَذْكَاريةً لطيفة، كالزَّهْرِيَّة البللورية الصغيرة أو نحوِها، وهديةُ الفرح والسرور بعقد الزواج جائزةٌ مستطابة.

واستحسن بعضُ الفضلاء إهداءَ كُتَيِّب أو كتاب لطيف يُقَدَّم للمدعوِّين بدلاً منها، يتلاقَى موضوعُه مع مناسبةِ الابتهاج بالفرح، ويُؤَدِّي معنى التَّذْكارِيَّة أيضاً، ويُنتفَعُ بما فيه من توجيه إسلامي، وعِلمٍ رائق رشيق، مُستطرَفٍ مُفيد، يَستفيدُ منه الرجل والمرأة، وهذه لفتة حسنة طيِّبة.

فارتأينا اختيار هذا الكتاب اللطيف، ليقدَّمَ هدية في تلك المناسبات الطيبةِ السعيدة؛ لما فيه من توجيهٍ اجتماعي إسلامي هامّ، يَدخُلُ في سلوكه كل مسلم ومسلمة، ويَحتاجُ كثيرٌ من الناس إلى معرفتِهِ والعملِ به، والله وليّ التوفيق.

الناشر

دار البشائر الإسلامية

(لتقديمه في مثل هذه المناسبات تخفيض خاص)